

- المنجي بنعيد الله معتمد وادي الليل ولاية منوبة،
- محمد جلال الدين الزراد معتمد المدينة الجديدة ولاية بن
عروس.

- مريم العرفاني معتمدة بمركز ولاية باجة،
- عبد الرزاق دشراوي معتمد ماجل بلعباس ولاية القصيرين،
- العفيف مصباحي معتمد سبيطلة ولاية القصيرين،
- رشيد البعيري معتمد بن قردان ولاية مدنين،
- إسلام ناجي معتمد بمركز ولاية قابس،
- عبد الله المزوغي معتمد صفاقس المدينة ولاية صفاقس،
- رمضان لافي معتمد الوسلاتية ولاية القيروان،
- سامي بنهنية معتمد قصر هلال ولاية المنستير،
- شكري المبروك معتمد بنبله ولاية المنستير،
- المعز بجاوي معتمد حمام سوسة ولاية سوسة،
- فتحي الحدوشي معتمد النفيضة ولاية سوسة،
- عارف زروود معتمد سيدي الهاني ولاية سوسة.

وزارة المالية

أمر عدد 385 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014 يتعلق
بتنقيح الأمر عدد 2899 لسنة 2008 المؤرخ في 25 أوت
2008 المتعلق بإحداث وحدات تصرف حسب الأهداف
لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط
تنظيمها وطرق سيرها.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الإطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ
في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر
1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية، وعلى جميع
النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 42
لسنة 2004 المؤرخ في 13 ماي 2004،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في
12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة
القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007
المتعلق بحفز المبادرة الاقتصادية والمرسوم عدد 89 لسنة
2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي
1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 793 لسنة 1981 المؤرخ في 9 جوان
1981 المتعلق بتنظيم مصالح الإدارة المركزية لوزارة الصحة
العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر
عدد 746 لسنة 2006 المؤرخ في 13 مارس 2006 والأمر عدد
3017 لسنة 2007 المؤرخ في 27 نوفمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية
1996 المتعلق بإحداث وحدات تصرف حسب الأهداف،

وعلى الأمر عدد 420 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري
2001 المتعلق بتنظيم وزارة الفلاحة وعلى جميع النصوص التي
نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 1560 لسنة 2011 المؤرخ
في 5 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2424 لسنة 2003 المؤرخ في 24 نوفمبر
2003 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز
مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق
سيرها،

وعلى الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل
2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة
المركزية والإعفاء منها،

وعلى الأمر عدد 893 لسنة 2007 المؤرخ في 10 أفريل
2007 المتعلق بإحداث لجنة وزارية لتنسيق وقيادة مشروع
تطوير التصرف في ميزانية الدولة حسب الأهداف وبضبط
مشمولاتها وتركيباتها وطرق تسييرها،

وعلى الأمر عدد 2876 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت
2008 المتعلق بتنظيم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المنقح
بالأمر عدد 615 لسنة 2010 المؤرخ في 5 أفريل 2010،

وعلى الأمر عدد 2899 لسنة 2008 المؤرخ في 25 أوت
2008 المتعلق بإحداث وحدات تصرف حسب الأهداف لإنجاز
مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق
سيرها،

وعلى الأمر عدد 4112 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر
2008 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز
مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق
سيرها،

وعلى الأمر عدد 3779 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر
2009 المتعلق بتنظيم وزارة التربية المنقح والمتمم بالأمر عدد
2858 لسنة 2011 المؤرخ في 7 أكتوبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي وزير الفلاحة،

وعلى رأي وزير الصحة،

وعلى رأي وزير التربية،

وعلى رأي وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تضاف إلى أحكام الفصل 3 من الأمر عدد 2899 لسنة 2008 المؤرخ في 25 أوت 2008 المشار إليه فقرة ثانية في ما يلي نصها:

الفصل 3 (فقرة ثانية) : تجدد مدة إنجاز هذا المشروع بخمس سنوات ابتداء من 25 أوت 2013 وذلك حسب المراحل التالية :

- السنة الأولى : تتولى الوحدة أساسا إنجاز الأشغال التالية :

* متابعة تنفيذ برنامج التكوين حول منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* وضع قاعدة معطيات والشروع في تطوير منظومة معلوماتية لمتابعة تنفيذ مؤشرات قياس الأداء،

* الشروع في إنجاز موقع خاص بالتصرف حسب الأهداف وتأمين متابعته وتحيينه وفق تطور نسق إرساء المنظومة،

* المساعدة على تركيز منظومة رقابة التصرف بالوزارة،

* ملائمة دليل إجراءات الإنفاق العمومي لخصوصيات الوزارات والشروع في إعداد أدلة إجراءات أخرى تغطي باقي أنشطة الوزارة،

* متابعة تنفيذ القرارات المنبثقة عن فرق العمل (حول تبويب الميزانية، القدرة على الأداء، تعصير الرقابة، النظم المعلوماتية والنظام الترتيبي والتشريعي)،

* المساهمة في أشغال إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف بالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،

* المساهمة في أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى بالنسبة إلى الوزارة وبالنسبة إلى كل برنامج،

* قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء للسنة الموالية بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرامج،

* قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* رفع تقارير كل ستة أشهر للوزير المعني حول تقدم أشغال تركيز المنظومة.

- السنة الثانية : تتولى الوحدة أساسا إنجاز الأشغال التالية :

* متابعة تنفيذ برنامج التكوين حول منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* ضبط جداول العبور النهائية بين التبويب الحالي للميزانية والتبويب النهائي وفق البرامج،

* المساعدة على تركيز منظومة رقابة التصرف بالوزارة،

* متابعة وتحيين موقع الواب وفق تطور نسق إرساء المنظومة،

* مواصلة إعداد أدلة إجراءات تغطي أنشطة الوزارة،

* متابعة تنفيذ القرارات المنبثقة عن فرق العمل (حول تبويب الميزانية، القدرة على الأداء، تعصير الرقابة، النظم المعلوماتية والنظام الترتيبي والتشريعي)،

* المساهمة في أشغال إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،

* المساهمة في أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى بالنسبة إلى الوزارة وبالنسبة إلى كل برنامج،

* قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء للسنة الموالية بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرامج،

* قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* تحيين قاعدة معطيات لجمع المعلومات والوثائق المتعلقة بالمشروع ووضعها على ذمة المتدخلين في تركيز المنظومة الجديدة،

* رفع تقارير كل ستة أشهر للوزير المعني حول تقدم أشغال تركيز المنظومة.

- السنة الثالثة : تتولى الوحدة أساسا إنجاز الأشغال التالية :

* متابعة تنفيذ برنامج التكوين حول منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* التطبيق التدريجي للحلول الفنية لملاءمة التصرف في المالية العمومية للتصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* تكوين مختلف المتدخلين في المنظومة بالوزارات حول جملة الحلول الفنية المتوافق عليها،

* مواصلة إعداد أدلة إجراءات تغطي أنشطة الوزارة،

* متابعة وتحيين موقع الواب وفق تطور نسق إرساء المنظومة،

* المساهمة في إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،

* المساهمة في إعداد إطار النفقات متوسط المدى بالنسبة للوزارة وبالنسبة لكل برنامج،

* قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء للسنة الموالية بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرامج،

* قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* تحيين قاعدة معطيات لجمع المعلومات والوثائق المتعلقة بالمشروع ووضعها على زمة المتدخلين في تركيز المنظومة الجديدة،

* رفع تقارير كل ستة أشهر للوزير المعني حول تقدم أشغال تركيز المنظومة.

ـ السنة الرابعة : تتولى الوحدة إنجاز خاصة الأشغال التالية :

* متابعة تنفيذ برنامج التكوين حول منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* التطبيق التدريجي للحلول الفنية لملاءمة التصرف في المالية العمومية للتصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* تكوين مختلف المتدخلين في المنظومة بالوزارة حول جملة الحلول الفنية المتوافق عليها،

* مواصلة إعداد أدلة إجراءات تغطي أنشطة الوزارة،

* متابعة وتحيين موقع الواب وفق تطور نسق إرساء المنظومة،

* المساهمة في إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،

* المساهمة في إعداد إطار النفقات متوسط المدى بالنسبة للوزارة وبالنسبة لكل برنامج،

* قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء للسنة الموالية بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرامج،

* قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* رفع تقارير كل ستة أشهر للوزير المعني حول تقدم أشغال تركيز المنظومة،

* القيام بدراسة تقييمية لمدى تقدم تركيز المنظومة والإعداد للمرحلة القادمة.

ـ السنة الخامسة : تتولى الوحدة إنجاز خاصة الأشغال التالية :

* متابعة تنفيذ برنامج التكوين حول منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

* المساهمة في إعداد ميزانية الوزارة للسنة المقبلة وفق منهجية التصرف حسب الأهداف وبالتنسيق المباشر مع الإدارات المعنية،

* مواصلة إعداد أدلة إجراءات تغطي أنشطة الوزارة،

* متابعة وتحيين موقع الواب وفق تطور نسق إرساء المنظومة،

* مواصلة تكوين كل المتدخلين في المنظومة حول جملة الحلول الفنية المتوافق عليها،

* مساندة رؤساء البرامج والبرامج الفرعية قصد التنفيذ الفعلي للميزانية وفق المنهجية الجديدة،

* قيادة أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى بالنسبة للوزارة وبالنسبة لكل برنامج بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* قيادة أشغال إعداد التقارير والوثائق المصاحبة لمشاريع الميزانيات السنوية حسب البرمجة بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء بالتنسيق مع هيكل الوزارة،

* رفع تقارير كل ستة أشهر للوزير المعني حول تقدم أشغال تركيز المنظومة،

الفصل 2 - تلغى أحكام الفصل 4 من الأمر عدد 2899 لسنة 2008 المؤرخ في 25 أوت 2008 المشار إليه وتعوض بما يلي :
الفصل 4 (جديد) : تشتمل الوحدة المنصوص عليها بالفصل الأول أعلاه على الخطط الوظيفية التالية :

- رئيس الوحدة بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية،
- إطارين بخطة وامتيازات مدير إدارة مركزية،
- أربع إطارات بخطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية،
- أربع إطارات بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

الفصل 3 - يضاف إلى أحكام الأمر عدد 2899 لسنة 2008 المؤرخ في 25 أوت 2008 المشار إليه الفصل 5 مكرر في ما يلي نصه :

الفصل 5 (مكرر) : يرفع كل من وزير الفلاحة ووزير الصحة ووزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي تقريراً سنوياً إلى رئيس الحكومة حول نشاط وحدات التصرف حسب الأهداف المشار إليها بالفصل الأول من هذا الأمر وذلك طبقاً لأحكام الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية 1996 المشار إليه أعلاه.

الفصل 4 - الوزراء المعنيون مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 جانفي 2014.

رئيس الحكومة
علي لعريض

بمقتضى أمر عدد 386 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلّفت السيدة أمال الحماري حرم الفقي، متفقد رئيس للمصالح المالية، بمهام رئيسة وحدة التصرف حسب الأهداف لوزارة المالية لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة بوزارة المالية.

عملاً بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 3926 لسنة 2013 المؤرخ في 18 سبتمبر 2013 تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 387 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.

كلّفت السيدة سهام البوغديري حرم نمصية، مستشار المصالح العمومية، بمهام رئيس وحدة التشريع الجبائي بالإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 388 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.
كلّف السيد سامي المكي، مستشار المصالح العمومية، بمهام رئيس وحدة الشؤون القانونية بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 389 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.
كلّف السيد وجدي الشابي، متفقد رئيس للمصالح المالية، بمهام رئيس وحدة التكوين المستمر وتطوير الكفاءات بالمدرسة الوطنية للمالية بوزارة المالية.
عملاً بأحكام الفصل 13 من الأمر عدد 1358 لسنة 2006 المؤرخ في 15 ماي 2006 ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 390 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.
كلّفت الأنسة سميرة بن سيك علي، مستشار المصالح العمومية، بمهام كاهية مدير مراقبة التصرف في الدين بالإدارة العامة للتصرف في الدين والتعاون المالي بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 391 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.
كلّفت السيدة نجية فتح الله، متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف، بمهام كاهية مدير البرمجة والتنسيق والأرشيف بإدارة التصرف في الوثائق والأرشيف بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 392 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.
كلّف السيد علي دربال، مستشار المصالح العمومية، بمهام كاهية مدير التعاون مع المنظمات والمؤسسات الإقليمية ومتعددة الأطراف بإدارة التعاون الإقليمي ومتعدد الأطراف بالإدارة العامة للامتيازات الجبائية والمالية بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 393 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.
كلّفت السيدة ريم الناشي حرم الوهبي، متفقد رئيس للمصالح المالية، بمهام كاهية مدير الاعتراضات بإدارة متابعة وتقييم الامتيازات بالإدارة العامة للامتيازات الجبائية والمالية بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 394 لسنة 2014 مؤرخ في 17 جانفي 2014.
كلّف السيد سفيان سيدي، متفقد رئيس للمصالح المالية، بمهام رئيس خلية التكوين المستمر وتطوير الكفاءات بوحدة التكوين المستمر وتطوير الكفاءات بالمدرسة الوطنية للمالية بوزارة المالية.

عملاً بأحكام الفصل 13 من الأمر عدد 1358 لسنة 2006 المؤرخ في 15 ماي 2006 ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.